

كراسة شــروط ومواصفات

محطات الوقود داخل المدن

تأجير موقع أرض لإنشاء محطة محروقات فئة ب بمركز القليبة





كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

الصفحة	المحتويات	م أ
5	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Í
6	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
7	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
10	مقدمة	ج 1
12	وصف العقار	2
14	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	3
15	3/1 من يحق له دخول المزايدة	
15	3/2 لغة العطاء	
15	3/3 مكان تقديم العطاءات	
15	3/4 موعد تقديم العطاءات	
15	3/5 موعد فتح المظاريف	
16	3/6 تقديم العطاء	
16	3/7 كتابة الأسعار	
16	3/8 مدة سريان العطاء	
16	3/9 الضمان	
17	3/10 موعد الإفراج عن الضمان	
17	3/11 مستندات العطاء	
18	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	4
19	4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
19	4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة	
19	4/3 معاينة العقار	
20	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5
21	5/1 ألغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
21	5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف	
21	5/3 سحب العطاء	
21	5/4 تعديل العطاء	
21	5/5 حضور جلسة فتح المظاريف	

كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

الصفحة	المحتويات	م
22	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	6
23	6/1 الترسية والتعاقد	
23	6/2 تسليم الموقع	
24	الاشتراطات العامة	7
25	7/1 توصيل الخدمات للموقع	



25	7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ	
25	7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
25	7/4 تنفيذ الأعمال	
25	7/5 مسئولية الإشراف على التنفيذ	
26	7/6 حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
26	7/7 تقرير المكتب الاستشاري	
26	7/8 استخدام العقار للغرض المخصص له	
26	7/9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
27	7/10 موعد سداد الأجرة السنوية	
27	7/11 إلغاء العقد للمصلحة العامة	
27	7/12 تِسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
27	7/13 أحكام عامةً	
28	الاشتراطات الخاصة	8
29	8/1 مدة العقد	
29	8/2 فترة التجهيز والإنشاء	
29	8/3 مباني المحطة	
29	8/4 معايرة مضخات الوقود	
29	8/5 مواقف السيارات	
29	8/6 اشتراطات الصيانة	
30	8/7 الاشتراطات الأمنية	
30	8/8 نظام السعودة	
30	8/9 تركيب أجهزة الصراف الألي	
30	8/10 عدم تشغيل المحطة في أوقات الصلاة	
30	8/11 الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	

كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

الصفحة	المحتويات	م
32	اشتراطات الأمن والسلامة	9
33	9/1 الإجراءات الوقائية	
33	9/2 اللوحات الإرشادية	
33	9/3 حماية العاملين	
33	9/4 تدريب العاملين	
33	9/5 تأمين مستلزمات الإسعاف	
33	9/6 الالتزام بتعليمات الدفاع المدنى	
34	9/7 المسئولية عن حوادث العمل "	
36	الاشتراطات الفنية	10
37	10/1 كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
37	10/2 نسب البناء والارتدادات والمسافات بين عناصر المحطة	
38	10/3 الاشتراطات المعمارية والإنشائية	
38	الشكل العام للمحطة $10/3/1$	
39	10/3/2 خزانات الوقود	
41	10/3/3 المضخات	



44	10/4 الاشتراطات الكهربائية	
44	10/4/1 متطلبات عامة	
46	10/4/2 المواصفات الفنية الكهربائية	
52	10/4/3 نظام الوقاية والحماية الكهربائية	
53	10/4/4 مولد الكهرباء الاحتياطي	
53	10/5 الاشتراطات الميكانيكية	
53	10/5/1 خزان الوقود	
54	10/5/2 مضخة الوقود	
56	10/5/3 فوهة تصريف الوقود	
57	الأنابيب و ملحقاتها $10/5/4$	
58	10/5/5 معدات إطفاء الحريق	
59	10/6 الاشتراطات الصحية	
62	الغرامات والجزاءات	11

كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

الصفحة	المحتويات		م
64		المرفقات:	12
65		12/1 نموذج العطاء	
66	ي للموقع	12/2 الرسم الكروك	
67	لعقار	12/3 نموذج تسليم ا	
68		12/4إقرار المستثمر	
69		12/5 نموذج العقد	



1- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بخاتمه وذلك بوضع علامة $(\sqrt{})$ أمام كل مستند إن كان مرفقًا ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

e :	l e	المستند	
هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستد	م
		نموذج العطاء	1
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	2
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	3
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	4
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	5
		صورة الهوية الشخصية (في حالة الافراد)	6
		صور شهادات الخبرة الخاصة بإنشاء وإدارة محطات الوقود	7
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	8
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	9



2- تعریف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشــــــ هو محطة الوقود المراد إقامتها وتشغيلها وإدارتها من المستثمر بالموقع روع: المحدد.

العقـــــ هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي تقام عليها محطة الوقود.

المستثــــــ هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل محطات ـمر:

مقدم العطاء: هو شركة أو مؤسسة أو فرد يقدم عرضًا في مزايدة

المنافس هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول ـــــة: على أعلى سعر، ويتبعها الجهاز البلدي عند تأجير العقارات والأنشطة

الكراسية كراسة الشروط والمواصفات

:



الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

التاريخ	كيفية تحديد التـــــاريخ	البيـــان
حسب ما ذكر في الاعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
حسب ما ذكر في الاعلان	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
حسب ما ذكر في الاعلان	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ الشعار الأمانة/البلدية للمستثمر	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوما.	
	حسد عسر يود. خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر علي محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطيا وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي





كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

1.مقدمة



1. مقدمة

في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين	ترغب أمانة / بلدية
مخصص لإقامة محطة وقود وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط	
لتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطّة بها, ومراعاتها	والمواصفات المرفقة ، وا
عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .	
مستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات	
وانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنِه من تقديم عطاء	والمواصفات الفنية ، والج
رصة الاستثمارية المتاحة ِ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها	مدروس يتيح له الفوز بالف
الرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في	وترحب الأمَّانة/ البلدية با
مستثمرينِ تقديم الإستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية: "	
لمذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:	1. التوجه إلى الإدارة اا
	إدارة:
	تليفون:
	2 أو على فاكس:



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

2.وصف العقار



2. وصف العقار

	إنشاء وتشغيل وإدارة محطة محرقات	النشاط
	فئة ج	فئة النشاط
	محطة وقود (بنزين ــ ديزل) وملحقاتها	مكونات النشاط
الحي القليبة	المدينة القليبة	موقع العقار
	بجوار جامع الأمير سلطان	
رقم العقار	رقم المخطط	
	10000م2	مساحة الأرض
	2425.59م2	مساحة المباني
	1	عدد الأدوار
	عظم مسلح	نوع البناء



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

3/1 من يحق له دخول المزايدة:

3/1/1 يحق للمؤسسات والمستثمرين السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وإدارة محطات الوقود التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدهابعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة

3/1/2 يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

3/2 لغة العطاء:

3/2/1 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

3/2/2 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

3/3 مكان تقديم العطاءات:

تقدم العطاءات على الموقع الالكتروني منصة فرص (https://furas.momra.gov.sa/)

موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه المحدد في الاعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

3/4

3/5 **موعد فتح المظاريف:** الموعد المحدد افتح المظاد

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة حسب ماحدد بالاعلان

3/6 تقديم العطاء:

3/7/1 على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

3/7/2 يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بخاتمه.



وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم 3/7/3المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

كتابة الأسعار: يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

أن يقدم السعر بالعطاء وفقًا لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز 3/9/1 له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المز ايدة أو مواصفاتها، ويستبعدِّ العرض المخالفُ لذلكُ

تدون الأسعار في العطاء أرقامًا وكتابة (حروفًا) بالريال السعودي. 3/9/2

لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في 3/9/3 عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه

> مدة سريان العطاء: 3/8

مدة سريان العطاء (90يوما) تسعون يوما من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

> الضمان: 3/9

يجب أن رُيقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكال 3/9/1

خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدَّفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمِان ساريًا لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلا للتمديد عند الحاجة.

يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

3/10 موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضّمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة،ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

3/11 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختومًا بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام 3/11/2 بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن

الشركة.

صورة سارية المفعول من السجل التجاري. 3/11/3

صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي. 3/11/4

صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فردا.



3/11/6 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند 9/9 أعلاه). 3/11/7 كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية

3/11/7 كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

دراسة الشروط الواردة بالكراسة: 4/1

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

4/2

الاستفسار حول بيانات المزايدة: في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطيًا للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسار ات أو إجابات شفوية.

معاينة العقار: 4/3 على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفًا تامًا على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقا الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

5.ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمرقبل وأثناء فتح المظاريف



ما يجق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات: يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزما لجميع المتنافسين.

5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف: يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك على أن يكون ذلك قبل موعد فتح المظاريف، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

5/3 سحب العطآء: لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف 5/4 تعديل العطاء:

5/4 تعديل العطاء: لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجودخطأ في عطائه بعد تقديمه.

حضور جلسة فتح المظاريف: يحق المستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوبًا بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقًا من الغرفة التجارية, ولا يحق الاعتراض لمن لم يخضر الجلسة.



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

6/1 الترسية والتعاقد:

6/1/1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

6/1/2 يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

6/1/3 يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يومًا أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

6/2 تسليم الموقع:

6/2/1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

6/2/2 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

7. الاشتراطات العامة



7. الاشتراطات العامة

توصيل الخدمات للموقع:	7/1
يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ـ مياه ـ صرف صحى ـ هاتف ـ	
يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ـ مياه ـ صرف صحي ـ هاتف ـ وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى	
المستنتمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/ بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.	

7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ:

" يُلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجًا زمنيًا للتنفيذ، متضمنًا المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

7/3 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة: يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

تنفيذ الأعمال: يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

7/5 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

7/5/1 يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد، وأن يحرر معه عقدا بهذا الشأن، ويتم اعتماد هذا العقد من الجهة المختصة بالأمانة/ البلدية، وذلك قبل تسليم المستثمر الترخيص اللازم لإقامة المشروع.

7/5/2 يكون من واجبات المكتب الهندسي الاستشاري التي يجب أن يتضمنها العقد ما يلي:

• مراقبة التنفيذ لجميع مراحل المشروع والتأكد من أن الأداء يتم بمستوى الجودة المطلوب.

• التأكّد من أن الأعمال التنفيذية التي يقوم بها المقاول مطابقة للمخططات التنفيذية والرسومات التفصيلية ، وللأحكام والاشتراطات الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم.

• اعتماد جميع المواد والأدوات والأجهزة قبل استخدامها في المشروع، وإجراء الاختبارات الميدانية والمعملية على ما يلزم منها.

• التأكد من سلامة التنفيذ ومطابقة المواد والأدوات والأجهزة المستخدمة للعينات المعتمدة، والتأكد من صحة استخدامها طبقا للمواصفات والأصول الفنية.

• أبلاغ الأمانة/ البلدية بموجب إشعار كتابي عن أي مخالفات تحدث في حينها.

• تحمل تبعية أي مخالفات قد تحدث أثناء التنفيذ.

7/6 حق الأمانة/البلدية في الإشراف: 7/6/1 للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقًا للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.



يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير 7/6/2والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفا للشروط والمواصفات. لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد 7/6/3موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية و التر خيص اللاز م تقرير المكتب الاستشارى: 7/7بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم الاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة /البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، وبناء عليه تقوم لجنة مكونة من : مندوب من الأمانة/ البلدية، ومندوب من المكتب الهندسي، ومندوب الدفاع المدنى ، تكون مهمتها التأكد من سلامة التنفيذ ومطابقته للشروط والمواصفات الوارَّدة بكراسة الشروط والمواصفات وبلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم، و إعداد تقرير بذلك. استخدام العقار للغرض المخصص له: 7/8لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر. التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: 7/9 لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/ البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

موعد سداد الأجرة السنوية: تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية بالإضافة لإحتساب قيمة الضريبة المضافة لقيمة الإيجار السنوي.

إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد الى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

ا/// إلى تاريخ النهاء الشناء التعادية. تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.

//ر والتحمد على الم أحكام عامة:

7/11

جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك / 13/1 للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.

7/13/2 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

7/13/3 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.



7/13/4 تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 1441/06/29هـ



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

8. الاشتراطات الخاصة



8. الاشتراطات الخاصة

• • • •	
مدة العقد:	8/1
مدة العقد 25 سنه (خمسة و عشدرون سدنة)	
سده) تبدأ من تاریخ تسلم	
المستثمر للعقار	
من الأمانة/البلدية.	0.70
فترة التجهيز والإنشاء: (5%) من مدة العقد منتثمر فترة (5%)	8/2
يَــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد	
مباني المحطة:	8/3
8/3/1 يجب أن يتوافر بمباني المحطة ما يلي:	
 تخصيص غرفة واحدة فقط للحراسة. دورتي مياه واحدة خاصة بالرجال، وأخرى خاصة بالنساء، ومصدر 	
لمياه آلشرب، ومصلى	
8/3/2 لا يسمح بسكن للعاملين داخل المحطة معايرة مضخات الوقود:	8/4
يتعهد المستثمر بتأمين جهاز معايرة مضخات الوقود، والرجوع إلى الجهات المختصة	0/4
قبلِ تشغيلِ الطلمبات؛ لكي تتاح الفرصة لمفتشي المعايرة بالكشفّ عن هذه الطلمبات ؛	
للتأكد من أنها تعمل بصورة سليمة ، ولن يمنح المستثمر رخصة التشغيل ما لم تتم معايرة الطلمبات.	
مواقف السيارات:	8/5
8/5/1 يلتزم المستثمر بتوفير عدد من مواقف للسيارات يتناسب مع فئة المحطة، وطبقا لما تحدده لائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم.	
8/5/2 يمنع منعا باتا وقوف السيارات التي ترتاد المحطة أو تستفيد من خدماتها بجانب الشوارع الفرعية المحيطة بالموقع.	
اشتراطات الصيانة:	8/6
8/6/1 يجب على المستثمر إجراء فحوصات شهرية واختبارات دورية (كل ثلاثة	
أشهر) للمحطة، ولجميع المعدات والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، وكذلك لجميع وسائل السلامة ومعدات الإطفاء، وإصلاح العطل أو الخلل	
فورا	
8/6/2 يلتزم المستثمر بتخصيص سجل تدون فيه جميع الفحوصات الشهرية والاختبارات الدورية لمعدات السلامة وأجهزة الإطفاء، وصيانة المبنى	
والمعدات والأجهزة والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، ويحتفظ بالسجل في	
إدارة المحطة؛ ليكون في جميع الأوقات تحت تصرف الجهات الرقابية.	
8/6/3 يلتزم المستثمر بتجميع الزيوت والشحوم المتخلفة عن السيارات في أماكن خاصة، ثم تنقل وتدفن خارج البلدة في حفر خاصة بذلك تحددها	
الأمانة/البلدية المعنية . الأمانة/البلدية المعنية . ١ م م م م م م م م م م م م م م م م م م	
8/6/4 يجب على المستثمر إجراء الصيانة العامة لجميع المرافق بما فيها دورات المياه، والعناية بالنظافة العامة لجميع مرافق المحطة، والتخلص من النفايات	
أولاً بأولَ بطرَيقة صحية وسليمة حفاظاً على الصحة العامة.	







8/7/1 يجب تركيب أمشاط تفجير الإطارات بمنطقة الدخول للمحطة بحيث لا يمكن	
الخروج من المنطقة التي يدخل منها .	
8/7/2 إقامة مطبات صناعية قبل بوابة الخروج وإقامة بوابة وكَشك لمراقب	
المحطة ويكون لديه اتصال مباشر مع عمال المحطة.	
8/7/3 نصب كاميرات ذات دوائر تليفزيونية مغلقة وربطها بأقرب مركز شرطة.	
8/7/4 استخدام بطاقات ممغنطة خاصة بمضخات الوقود ما أمكن، تعمل	
أوتوماتيكيا لتعبئة الوقود، وتباع هذه البطاقات للعملاء بأثمان مختلفة,	
وربطها آليا كما هو معمول به في البنوكُ.	
8/7/5 ما أمكن يجب عمل شيكات خاصة ببيع الوقود بفئات مختلفة للحد من	
استخدام النفود، والتنبية على العمال بعدم حمل مبالغ مالية كبيرة أثناء	
تأديتهم للعمل.	
ي ٥ / صعام السعودة:	8/8
باتذ و المستثمر بتطييق القداد الوذادي د قو4914 / د/س في 15/4/1426 هـ الخاص	0/0
يلتزم المستثمر بتطبيق القرار الوزاري رقم64914 /م/س في 15/4/1426 هـ الخاص بنظام تعيين السعوديين بالمؤسسات الخاصة، على أن تسند إليهم الوظائف الإشرافية	
بلدم كبيل المتعوديين بالموسسات الفاصد، هي ال نست إليهم الوصائف الإسرائية. بالمحطة.	
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	0 /0
تركيب أجهزة الصراف الألي:	8/9
يمُكُنُ السَّمَاحِ بتركيب أجهزة الصراف الآلي بالمحطة عند الطلب مع مراعاة أسس التخطيط ومتطلبات السلامة ، والتنسيق في ذلك مع الجهات ذات العلاقة.	
النخطيط و منطلبات السلامة ، و التنسيق في ذلك مع الجهات دات العلاقة.	
عدم تشغيل المحطة في أوقات الصلاة:	8/10
يلتزم المستثمر بتزويد المحطة بحواجز من السلاسل أو المواسير الرافعة أمام المداخل	
ليتم قفلها في أوقات الصلاة	
الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:	8/11
يجبُّ على المُسْتَثمر الْقَيام بإجرَّاء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة محطة	
الوقود ، وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لذي الأمانة/ البلدية.	
· ====	



كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

9. اشتراطات الأمن والسلامة



9. اشتراطات الأمن والسلامة

	44 .44	٠.			
:	فائيه	الو	اءات	الاجر	9/1

يلتزم المستثمر بما يلي:

- 9/1/1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة، وعدم إحداث ضوضاء للمجاورين للمحطة.
- 9/1/2 تزويد المحطة بنظام إنذار مناسب ضد الحريق بالإضافة إلى وسائل استدعاء فرق الإطفاء، ويتم التنسيق في ذلك مع إدارة الدفاع المدني.
- 9/1/3 إخلاء المحطة وإيقاف المضخات وعدم السماح لأي سيارة بدخولها أثناء تعبئة الخزانات الرئيسية للمحطة بالوقود.
- 9/2 اللوحات الإرشادية: وضع لوحات إرشادية تبين أماكن ومصادر الخطر، والتعليمات الواجب اتباعها في حالة حدوثه، وكذلك وضع لوحات في أماكن بارزة يدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدنى وخدمات الطوارئ.
- 9/3 حماية العاملين: يجب تزويد العاملين بمعدات الحماية الشخصية مثل: القفازات، وأحذية الأمان، والملابس التي تتناسب مع طبيعة العمل، وأن تكون بزي موحد، مع كتابة اسم المحطة عليها، كما يراعي عدم استخدام ملابس فضفاضة أو ممزقة أو ملوثة بالوقود.
- تدريب عمال المحطة على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة تدريب عمال المحطة على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ، وكذلك التدريب على الاستخدام المأمون للمضخات والمعدات الأخرى، وعلى كيفية منع حدوث الأخطار، وكيفية تشغيل نظام الإنذار في حالة الطوارئ.
- 9/5 تأمين مستلزمات الإسعاف: يجب توفير صندوق إسعافات أولية مجهز لعلاج الجروح البسيطة، مع ضرورة تدريب شخص واحد على الأقل على القيام بمثل هذه الإسعافات.
- 9/6 الالتزام بتعليمات الدفاع المدني: الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات
 - 9/7 المسئولية عن حوادث إلعمل:

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

10. الاشتراطات الفنية



10. الاشتراطات الفنية

10/1 كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الشروط الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

10/2 نسب البناء والارتدادات والمسافات بين عناصر المحطة:

10/2/1 الحد الأعلى لنسب البناء المسموح بها من المساحة الكلية للموقع (وذلك بخلاف المباني المخصصة لخدمة السيارات) هو 10% وتشتمل على مكتب الإدارة والخدمات المسموح بإقامتها بالمحطة.

10/2/2 يجب أن يلتزم المستثمر بالبيانات الواردة بالجدول التالي:

جدول رقم (1) أبعاد خزانات الوقود والمضخات عن بعض المعالم الرئيسية

المسافة بالمتر	البيــــان	م
10	الحد الأدنى لأقرب نقطة بين خزانات الوقود وبين مضخات البنزين أو الديزل	1
5	الحد الأدنى لارتداد خزانات الوقود عن حدود الجار	2
4	الحد الأدنى للمسافة الفاصلة بين خزانات الوقود والمباني الخاصة بالمحطة	3
5	الحد الادنى لارتداد خزانات الوقود عن الشارع الرئيسي	4
5	الحد الادنى لارتداد خزانات الوقود عن الشارع الفرعي	5
3	الحد الادنى لارتداد مباني المحطة عن حدود الجار	6
6	الحد الأدني للبعد الصافي بين أرصفة مضخات البنزين والمباني الخاصة بالمحطة	7
10	الحد الادنى للبعد بين مضخات البنزين ومضخات الديزل	8
8	الحد الادنى لعرض مدخل أو مخرج السيارات بالمحطة	9



الاشتراطات المعمارية والإنشائية: 10/3

10/3/1 الشكل العام للمحطة:

وتراعى فيه الاشتر اطات المعمارية و الإنشائية التالية:

أن يكون التصميم العام للمحطة ذا طابع معماري مميز، 10/3/1/1 وتؤخذ موافقة الجهة التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية على التصميم ونوعية المواد المستخدمة في التشطيب، وفي حالة كون أعمدة المظلات من الحديد فتغلف بصاج ثم تدهن باللون المناسب مع عمل سقف مستعار للمظلة من مادة غير قابلة للاشتعال، أما المظلات من الخرسانة المسلحة فتكون حسب التصميم المعتمد من الأمانة أو البلدية.

تكون مواد الإنشاء جمعيها غير قابلة للاشتعال ومقاومة 10/3/1/2 للحريق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية مع تكسية الواجهات والأسطح بمواد غير قابلة لامتصاص الزيوت

وسهلة التنظيف.

تنسيق الموقع بحيث يشتمل على مناطق خضراء وأحواض 10/3/1/3 زهور بشكل جميل مع تهيئة أماكن استراحة للزبائن تكون مظللة ومزروعة.

الاعتناء والاهتمام بإظهار مداخل ومخارج المحطات بوضع اللوحات المضيئة التي تحدد الدخول والخروج والاهتمام بالمظهر الجمالي العام للمحطة.

يجب تنظيم المداخل والمخارج بطريقة تحد من التعارض مع حركة السير ولا يسمح بأكثر من مدخل ومخرج على نفس الشارع -عدا إذا كان الموقع على شار عين رئيسيين- مع مراعاة عدم التداخل في الحركة داخل المحطة بين مواقع الخزانات وخط تموين الوقود وخط الغسيل والتشحيم والخدمات المتوفرة بالمحطة كلما أمكن ذلك.

تغطى الأرضيات الخاصة بالمحطة عموما بالبلاط الصلب مثل (الاستيل كريت) أو أي مواد أخرى مماثلة موافق عليها من قبُل الأمانة/البلدية المعنية أما الأفنية في منطقة الخدمة فتغطى بمواد مثل بلاطات من الخرسانة المسلحة بتسليح imes 2.00 خفيف بحيث لا تزيد أبعاد البلاطة الواحدة عن 2.00 متر مع عمل فواصل بين هذه البلاطات، ويعمل لها مصارف لتصريف المياه وما قد يتساقط من وقود على الأرض، حرصا على نظافة المحطة، وتوخيا لشروط السلامة، وتغطى المصارف العلوية المكشوفة بغطاء من

الحديد ولا يجوز استخدام الإسفلت في الأرضيات. يتم تخطيط أرضية المحطة بالعلامات المرورية الأرضية التي تشير إلى الدخول والخروج وبيان مسار الحركة بالمحطة والمواقف.

يجب تأمين منطقة تفريغ لوقوف شاحنات الوقود داخل المحطة أثناء تفريغ الوقود وتكون في الهواء الطلق ومنفصلة عن الحركة العامة للمحطة مع عمل ميول خاصة بها، ومراعاة أن تكون حركة الشاحنات ابتداء من الدخول إلى

10/3/1/4

10/3/1/5

10/3/1/6

10/3/1/7

10/3/1/8



الخروج من المحطة في اتجاه واحد دون الحاجة إلى الرجوع للخلف جميع مباني المحطة من دور أرضى فقط ولا يسمح بإقامة 10/3/1/9 اي وحدات سكنية فوق مباني محطة الوقود. تخصص غرفة خاصة للحراسة بمحطة الوقود ولا تكون 10/3/1/10 فتحاتها المعمارية جهة المنطقة الخطرة في محطة الوقود. يراعي إنشاء سياج مناسب يكون مقاوما للصدمات بارتفاع لا 10/3/1/11 يقل عن 50سم وبطول رصيف المحطات المطل على الشارع وبسمك مناسب. أن يكون ارتفاع السور لا يقل عن ثلاثة أمتار جهة الحار بما 10/3/1/12 في ذلك السور جهة الشوارع الفرعية في حدود القطع الخلفية خزانات الوقىود: 10/3/2 تراعى فبها الاشتر اطات التالبة: يتم دفن خزان الوقود تحت مستوى سطح الأرض بحيث 10/3/2/1 تكون المسافة بين ظهر الخزان وسطح الأرض لا تقل عن متر واحد. تدفن الخزانات داخل حدود المحطة في موقع جيد التهوية و لا 10/3/2/2 تقام عليها أية منشأت أخرى، وفي حالة وجود أكثر من خزان بالمحطة فيجب ألا تقل المسافة الفاصلة بين كل خزان وآخر عن متر واحد مقاسة من الجدار الخارجي للخزان في كل أتجاه. تتم حماية الخزانات من مرور ووقوف السيارات عليها وذلك 10/3/2/3 بتغطية المنطقة الواقعة فوقها بالخرسانة المسلحة بسماكة لا تقل عن 15سم (وفق مسطح المسقط الأفقى للخزان) وتمتد التقوية أفقيا بما لا يقل عن 30سم من جميع الجهات ، وتكون الخز آنات بعيدة عن متناول العابثين ومحكمة الإغلاق بأقفال خاصة، كما تنشأ على فتحة الخزان غرفة تفتيش لصيانتها. يتم تركيب الخزان تحت الأرضِ على قاعدة من الخِرسانة 10/3/2/4 المسلحة (يتم تصميمها وفقاً لجهد التربة وحجم الخزان) ويجب تثبيت الخزان جيداً في القاعدة ويحاط بخرسانة ناعمة لا يقل سمكها عن 15سم، أو يركب على قاعدة من الخرسانة المسلحة داخل سرداب من الطوب ويحاط بالرمل بسمك لا يقل عن 15سم مع مراعاة الاشتراطات الخاصة بتركيب وتثبيت وعزل الخزانات غير المصنوعة من الصلب. يطلى جسم الخزان الداخلي والخارجي بطلاء مانع للتأكل 10/3/2/5 والصدأ والتسرب ويغلف بالرمل الناعم الجاف مع مراعاة عزل بئر الخزان لمنع تسرب المياه أو الوقود منه أو إليه، ويكون الطلاء الداخلي يتناسب مع نوع المادة البترولية المخرونة ويفضل طلاء الخزانات المصنوعة من الصلب من الداخل بمادة الفيبر جلاس أو أي مادة أخرى تؤدى نفس الغرض على ارتفاع متر واحد من القاع كحد أدني.

10/3/2/6

10/3/2/7



يكتب على كل فتحة خزان نوع الوقود المخزون به، كما تطلى أغطية الخزانات باللون المميز للوقود المنتج كما سيرد في الفقرة (10/3/3/1)

يكون لكل خزان ماسورة تهوية بمقاس مناسب لسعة الخزان، ويجب ألا يقل القطر الداخلي لماسورة التهوية عن 40 مليمتر، وارتفاع يزيد عن ارتفاع أعلى مبنى في المحطة بحوالي مترين على الأقل ، وتنتهي فوهتها العليا دون أي عائق في الهواء الطلق بكوع قصير مع اتجاه الربح مزود بشبكة من سلك رفيع من مادة مناسبة مقاومة للصدأ أو التآكل مثل النحاس الأحمر أو الأصفر أو البلاستيك المقوى ولا تقل أبعاد فتحتها عن 6مم، وتزود الخزانات المقسمة إلى أجزاء من الداخل بماسورة تهوية بنفس المواصفات السابقة لكل جزء منها في حالة تعبئة كل جزء منها بشكل منفصل عن الأخر.

10/3/2/8 يزود الخزان بفتحة دخول مناسبة بمقاس كاف لفحصه من الداخل ولغرض إجراء الإصلاحات عند الضرورة، وفي حالة وجود أكثر من قسم بالخزان فيجب أن يكون بكل قسم فتحة للدخول.

10/3/2/9 يكون لكل خزان أنابيب للملء والتهوية والتغذية. تكون نهاية أنبوبة الملء في حدود 40مليمتر فوق قاع الخزان ونهاية أنبوبة الملء فوق نهاية أنبوبة الملء بمسافة لا تقل عن 40 مليمتر وأن تزود أنبوبة الملء بغطاء محكم.

المضخات: وهي إما أن تكون على أرصفة أرضية أو تكون معلقة في سقف المظلات وفقا لما يلي:

المضخات الأرضية: 10/3/3/1 وتكون موازية للشارع العام أو بزاوية ميل مناسبة وفقا لما

 يبعد أول رصيف للمضخات عن الشارع الرئيسي أو الفرعي بمسافة لا تقل عن ستة أمتار ويجب أن تكون السيارة واقعة بالكامل داخل حدود المحطة أثناء تموينها بالوقود. 2.

يكون رصيف المضخات من الخرسانة المسلحة وبارتفاع 25سم عن منسوب أرضية المحطة، وبعرض لا يقل عن 1.25متر ويكون طول الرصيف حسب عدد المضخات على ألا يزيد عن 10.50 متر ، ويكون البعد بين نهاية الرصيف ومركز المضخة لا يقل عن 1.50 متر في الاتجاه الطولى للرصيف. 3.

تثبت المضخات في الرصيف بواسطة البراغي الخاصة . بها. 4.

توصل أنبوبة التغذية بالمضخة عند القاعدة بحيث تكون مرتفعة عن الرصيف 5سم على الأقل وأن تكون بعيدة

> كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

10/3/3



عن ماسورة التمديدات الكهربائية بمسافة 10سم على الأقل. الأقل.

- ك. صافي المسافة بين أرصفة المضخات المتوازية لا تقل
 عن ثمانية أمتار على أن يشتمل الرصيف بحد أقصى
 على أربع طلمبات.
- 6. صافي المسافة بين محور المضخة ومحور المضخة المجاورة لها لا تقل عن مترين ونصف في الرصيف الواحد.
- صافي المسافة بين أرصفة المضخات على نفس الاستقامة لا تقل عن أربعة أمتار على أن يمنع مرور السيارات خلالها وذلك بوضع حواجز مرورية ملائمة.
- المضخة الواحدة بخط مستقل ومباشر من الخزان ويركب على كل خط صمامان أمان ، يعملان بصورة الية أحدهما عند اتصال الأنابيب بالخزان، والآخر عند اتصال الأنابيب بمضخة الوقود.
- مظلات المضخات تكون على ارتفاع لا يقل عن أربعة أمتار لمضخات البنزين وستة أمتار لمضخات الديزل، وألا تقل أبعاد هذه المظلات عن 1.5م من كل جانب من جوانب رصيف المضخات.
- 10. تطلى مضخات الوقود باللون المناسب تبعا للجدول (2) التالي:

جدول رقم (2) يوضح الألوان الخاصة بالمضخات حسب نوع الوقود

 	
لون المضخة	نوع الوقود
أزرق	البنزين
أحمر غامق	الديزل
اخضر	الكيروسين

11. تتم حماية أرصفة المضخات من احتكاك إطارات وصدامات السيارات وذلك بعمل زوايا من المطاط المضغوط على حافتها أو مصدات قصيرة من المطاط المضغوط توضع أمام الأرصفة في الاتجاه الطولي لرصيف المضخات أو أية مواد مناسبة تستخدم لحماية أرصفة المضخات. 12.

تتم حماية أرصفة المضخات من تجمع المياه عليها بعمل ميول بسيطة تبدأ من وسط الجزيرة وتنتهي عند أطرافها وحوافها.



13. أن تركب صفاية تنقية قبل المضخة وذلك لحماية المضخات والسيارات التي يتم تزويدها بالوقود من الأوساخ التي قد تعلق بالوقود.

10/3/3/2

مضخات الوقود المعلقة:

وتكون في المحطات المصممة بحيث تكون جميع المضخات في غرفة منفصلة بعيدا عن منطقة التعبئة، ويسحب الوقود من المضخات بواسطة المواسير لمنطقة الخدمة بحيث تكون التمديدات والوصلات مخفية داخل السقف. أما فو هات التعبئة فتكون على مستوى مرتفع وفي متناول أيدي العاملين بالمحطة، وبالإضافة إلى المتطلبات والشروط الواردة بهذه الكراسة فإنه يجب مراعاة ما يلي:

1. أن تقع المضخات على أبعد مسافة ممكنة من منطقة التعبئة، وتكون معزولة عن بقية المحطة بفاصل مقاوم للحريق (لمدة ساعتين على الأقل) ويجب حماية جميع الفتحات في هذا الفاصل بنفس الطريقة، وتكون جميع الارتدادات الخاصة بالمضخات المعلقة هي نفس الارتدادات الخاصة بالمضخات الأرضية والتي سبق

ايضاحها في الجدول رقم (1). 2. توفير وسائل ميكانيكية مناسبة للتهوية في غرفة

المضخات للتخلص من الأبخرة سريعة الاشتعال، ويجب أن تكون مروحة التهوية وملحقاتها وجميع التجهيزات الكهربائية ولوازمها (من تسليك ومفاتيح ولوازم إضاءة) المستعملة في غرفة المضخات من النوع المناسب للاستعمال في الأجواء المحتوية على

أبخرة سريعة الاشتعال.

. يصمم نظام سحب العادم من غرفة المضخات بحيث يضمن التخلص الكامل من جميع أبخرة البنزين إلي خارج الغرفة ويتم اختيار موقع مروحة التهوية بحيث لا تتعرض أي منطقة من محطة الوقود لهواء العادم والأبخرة التي تطردها هذه المروحة.

والأبخرة التي تطردها هذه المروحة. والأبخرة التي تطردها هذه المروحة. عرفة المضخات بفتحة لإدخال الهواء الطلق بحيث يكون كافيا لتعويض هواء العادم المسحوب إلى الخارج ولا يسمح بأي تفريغ جزئي في الغرفة وتكون هذه الفتحة بعيدة قدر الإمكان عن منطقة التعبئة ومنطقة الشحن والتفريغ وكذلك بعيدة عن موقع مروحة الشفط.

 تُركب مفاتيح أوتوماتيكية الإقفال المضخة أو المضخات عند الطوارئ وتكون في مكان بارز يسهل الوصول إليه بسرعة.

10/4 الاشتراطات الكهربائية:

تتقسم المحطة إلى منطقتين: منطقة خطرة وهي منطقة تخزين وأحمال المواد سريعة الاشتعال، وأخرى آمنة تشمل بقية الأماكن الأخرى بالمحطة.

10/4/1

عند تصميم الأعمال الكهربائية لمحطات الوقود يلزم الأخذ في الاعتبار بعض الاعتبارات الفنية الخاصة بالأعمال الخطرة وهي :



1. أن تكون جميع المواد الكهربائية التي تستخدم في التركيبات والإنشاءات من الأنواع المعالجة خصيصًا ضد الحرائق وتكون مصنعة طبقا للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية الخاصة بمقاومة الحريق. 2.

أن تخضع التمديدات الكهربائية لاحتياطات خاصة لمقاومة الحرائق ومقاومة الصدمات. 3.

يؤخذ في الاعتبار احتياطات الأمن اللازمة لمنع حدوث الحرائق نتيجة لأي شرارة كهربائية قد تحدث من جراء حركة القواطع أثناء الوصل أو الفصل، وكذلك عند انصهار سلك المنصهرات.

4. الوصلات الموجودة في مواسير التمديدات الكهربائية تكون محكمة ضد تسرب المياه أو أي سوائل أخرى. 5.

تجهز المواسير التي تمر من منطقة الأمان إلى منطقة الخَطر بصندوق مانع للتسرب ومقاوم للحريق أو أي صندوق آخر يعطى حماية مكافئة عند النقطة التي تدخل عندها المواسير إلى المنطقة الخطرة. 6.

لا يجوز تمديد موصلات الدوائر المؤمنة في نفس مواسير الدوائر .7.

المعدات والأجهزة والتمديدات الكهربائية الثابتة في المناطق الخطرة تكون من الأنواع المقاومة للحريق والتفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية. وفي المناطق الآمنة تكون من الأنواع العادية المستخدمة للأغراض الصناعية. 8.

الأجهزة التي يمكن حملها أو نقلها إلى أي مكان (بخلاف المصابيح اللجهزة التي يمكن مرن) تغذى من مصدر كهربائي محمى ضد اليدوية والمزودة بكابل مرن) تغذى من تيار التسرب الأرضى. 9.

مراعاة عدم توصيل المعدات الكهربائية من النوع غير المؤمن على نفس الدائرة الكهربائية للمعدات من النوع المؤمن.

10. عدم تركيب منصهرات على الموصل المحايد.

11. لا يُجوز تركيب قواطع أو منصهرات داخل هيكل مضخات الوقود.

12. يتم ترقيم أي معدة بذات الرقم هي والقاطع الموصل للتيار الكهربائي بلوحة التوزيع الكهربائية ليسهل التحكم فيها وبسرعة مناسبة عند حدوث أي ظرف غير عادى.

13. ترقم الأسلاك والتوصيلات والمقابس والقواطع والمفاتيح الفرعية بأرقام مناظرة لأرقام القواطع بلوحات التوزيع الكهربائية مع استمرارية تسلسل الأرقام في حالة وجود أكثر من لوحة فرعية، وكتابة البيانات الوظيفية على اللوحة.

14. توصل الأجهزة الكهربائية مثل الآلات الحاسبة والكاتبة الكهربائية والأجهزة الكهربائية الأخرى بالدائرة توصيلا مستديما بمفاتيح ذات قطبين. 15.

عند تمديد أي خط ضغط متوسط (13.8 ك.ف) على الرصيف المحاذي لمحطة الوقود فإنه يجب أن يكون الخط من الكابلات الأرضية وعلى عمق (1.00م) تحت سطح الأرض.

المواصفات الفنية الكهربائية: يمكن تقسيم المواصفات الفنية الكهربائية: التالية: التالية:

10/4/2



الدراسة والتصاميم الكهربائية:

10/4/2/1

يجب أِن يشتمل التصميم المقدم على الأسس التالية:

1. أن تكون شبكات تغذية الإنارة مستقلة عن شبكات تغذية القوي. 2.

شبكات وتمديدات التغذية لمنطقة المضخات تكون منفصلة عن شبكات تغذية باقي أقسام محطة الوقود وأن يكون لكل شبكة قاطع تيار عمومي خاص بها لسهولة التحكم. 3.

إيضاح نظام التغذية بالتيار الكهربائي والجهد والذبذبة وعدد الأطوار (الفازات). 4.

درجة الحرارة المحيطة التصميمية للأدوات الكهربائية 50 درجة مئوية. 5.

يوضح على المخططات الكهربائية نظام التأريض للأجزاء الكهربائية ومقاطع أسلاك التأريض ونوع العزل وطريقة عمل الأرضي ونظام اختبار دائرة سريان الأرضي (موتورات مضخات الوقود - وحدات الإنارة - المقابس - المفاتيح والقواطع... وخلافه). 6. يراعى توزيع الأحمال بالتساوي على الأطوار (الفازات). 7.

عند اختيار مقاطع الكابلات أو الموصلات أن تكون مناسبة لشدة التيار المار بالدائرة مع مراعاة نسبة احتياطي لمواجهة أي أحمال بدون ارتفاع في درجة حرارة الكابل أو الموصل لضمان سلامة العزل. 8. إيضاح التفاصيل الفنية الكافية عن نوعية وحدات الإنارة والمفاتيح والقواطع والمقابس والمنصهرات ولوحات التوزيع والكابلات والأسلاك وكل ما يلزم للالتزام بها عند التنفيذ. 9.

تدون على المخططات مستويات شدة الإضاءة المقترحة لكل قسم من أقسام المحطة وطبقا للمستويات المبينة فيما

بعد.

المواد الكهربائية: تشتمل المواد اللازمة للأعمال الكهربائية لمحطات الوقود على المواد التالية:

ألكابلات والأسلاك:

1: تكون الكابلات والأسلاك المستخدمة في التمديدات من النحاس الأحمر المجدول المعزول (Stranded wire).

الكابلات من النوع المسلح والمغلفة من الداخل بغلاف من الرصاص أو بغلاف من عديد كلوريد الفينيل من الرصاص (P.V.C) المقاوم للأحماض

والاشتعال. 3:

الجهد المقنن للكابلات 1000 فولت وللأسلاك 600 فولت.

10/4/2/2



4: الأسلاك من النوع المعزول بالثرمو بلاستيك وتكون مغلفة بغلاف من النايلون وملائمة للاستخدام في أماكن أحمال الوقود السائل والأماكن الرطبة والمعرضة للزيوت الطبيعية وأبخرة المواد الملتهبة في درجة الحرارة العادية.

2. المواسير:

1: المواسير التي تمدد داخل الأسقف والجدران تكون من النوع المعدني المجلفن أو البلاستيك المقاوم للهب أو الاشتعال.

2: المواسير التي تمدد تحت سطح الأرض يجب أن تكون محمية جيداً ولا تتأثر بالأحماض والمواد الكبريتية في باطن الأرض ومن النوع المقاوم للصدمات وضد التآكل.

3. القواطع والمنصهرات ولوحات التوزيع:

1: اختيار القواطع يكون بسعة قطع مناسبة لحمل الدائرة. 2: القراء المائرة المائرة المائدة المائدة المائدة المائدة المائدة المائد

القواطع الرئيسية والقواطع الحاكمة لدوائر المضخات تكون من النوع المزود بالحماية ضد التسريب الأرضي (Earth leakage circuit).

3: منصهرات الحماية تكون بالسعة المناسبة لحمل الدائرة. 4:

تكون لوحات التوزيع الفرعية المقترحة لمحطات الوقود من النوع المقفل تماما ومحكم من الغلق ومصنعة من الصاج المقاوم للصدمات ومدهونة بدهان مقاوم للأحماض والمواد الكبريتية وتركب في منطقة الأمان بغرفة التوزيع الكهربائية، ويفضل أن تكون الأنواع الغاطسة بالجدار، وفي حالة اختيار لوحات من النوع الذي يركب خارج الجدار فيلزم أن يكون لها أبواب مزدوجة (باب القواطع مباشرة وباب خارجي لإحكام الغلق ومزود بإطار من الكاو

5: يراعى كتابة اسم المنطقة التي تغذيها لوحة التوزيع في حالة وجود أكثر من لوحة، كما يوضح على باب اللوحة التحذيرات الهامة مثل (خطر مميت ـ كهرباء ـ الجهد.. فولت) وذلك بلون أحمر.

تشوك لهذا الغرض).



وحدات ولوازم الإنارة: .4 تكون وحدات الإنارة المسموح باستخدامها من النوع المحكم المغلق والمقاوم للحريق لمنع تسرب الغبار والأتربة الأبخرة والسوائل (-IP-Resistance fire Class1- 555) وهذه تركب في منطقة مضخات الوقود ومُنَّاطَقَ تَغَيِّيرُ أَلزَّيوت وَالِشحومَ. أما وحداتٍ الإنارِة في منطقة الأمان فتكون من الأنواع العادية

والمستخدمة في الأغراض الصناعية.

المقابس و القابسات: في المنطقة الخطرة ومناطق تغيير الزيوت والشحوم تكون المقابس والقابسات من الأنواع المعدنية المقاومة للأحماض والتفاعلات الكيميائية ومقاومة للحريق والاشتعال وأن تكون من النوع التشابكي أو بغطاء محكم وأن تكون ذات قطب أرضى ويفضل أن تكون بمفتاح تأمين، وفي المنطقة الآمنة تكون من الأنواع العاديَّة المستخدمة فَي الأغر اض الصناعية.

10/4/2/3

نظام الإضاءة: عند تصميم الإضاءة يجب أن تكون الدراسة طبقا للمواصفات السعودية أو أحد الأنظمة العالمية المعترف بها في حسابات شدة الإضباءة ويلزم الإشارة إلى النظام المختار في مستندات المشروع.

وتكون شدة الإضاءة الموضحة في الجدول رقم (3) هي الحد الأدني الواجب تحقيقه.

جدول رقم (3) يوضح شدة الإضاءة للعناصر المختلفة

شدة الإضاءة	العناصر المراد إضاءتها
100 لوكس	منطقة أحمال الوقود (المضخات)
320 لوكس	منطقة تغيير الزيوت والشحوم
1100 لوكس	منطقة محلات عرض وبيع قطع الغيار وخدمات السيارات
540 لوكس	منطقة محلات البيع التجارية
54 لوكس	غرف تخزين الزيوت والشحوم
160 لوكس	غرف الاستراحات

10/4/2/4

مفاتيح الطو ارئ: يجب أن تزود الدائرة أو الدوائر الكهربائية المغذية للمضخات بمفتاح أو قاطع مستقل للطوارئ بالإضافة إلى المفتاح العمومي وذلك لفصل التغذية الكهربائية عن جميع مضخات الوقود ومعدات الإنارة الملحقة بها ويركب في مكان قريب و على مسافة أمان لا تقل عن عشرة أمتار من أي فتحة في خزان تعبئة الوقود أو مضخة الوقود أو ماسورة التهوية دوائر المضخات:

10/4/2/5



تنقسم الدوائر الكهربائية لمضخات الوقود تبعا لنوعها كالتالي:

1: المضخة المنفردة:

تزود المضخة بدائرة كهربائية واحدة للتحكم في كل من محرك المضخة ومعدات الإنارة الملحقة بها وتتم حمايتها بواسطة قاطع دائرة أو منصهر ذي سعة مناسبة لحمل الدائرة كما تزود المضخة بمفتاح كهربائي ذي قطبين (قاطع الدائرة ثنائي) لإمكان فصل المضخة كليا عن الأجزاء الأخرى للتركيبات الكهربائية.

ود المضخة المزدوجة بثلاث دوائر كهربائية فرعية تزود المضخة المزدوجة بثلاث دوائر كهربائية فرعية منفصلة ـ واحدة لكل مضخة على حدة ـ وواحدة للإنارة ـ وتتم حماية كل دائرة فرعية بقاطع دائرة مناسب أو بمنصهر ذي سعة مناسبة لحمل الدائرة. كما تزود المضخات المزدوجة بمفتاح كهربائي ذي قطبين (قاطع ثنائي) في الدائرة الرئيسية للمضخة وذلك لإمكان فصل جميع الدوائر الفرعية للمضخة كليا وذلك لإمكان فصل جميع الدوائر الفرعية للمضخة كليا وتستخدم المفاتيح الزئبقية داخل الزجاج أو المفاتيح الدقيقة المغلقة للتوصيل والفصل داخل المضخات.

10/4/2/6 نظام التأريض:

1: يتم إنشاء أرضي عام لمحطة الوقود بجوار غرفة توزيع الكهرباء الفرعية أو في مكان مناسب بعيداً عن منطقة تخزين وأحمال الوقود ويجب ألا تزيد مقاومة قطب التأريض عن 25 أوم. 2: يؤرض الغلاف المعدني لجميع المعدات والمضخات الكهربائية والمواسير وصناديق التوصيل والغلاف المعدني للكابلات المسلحة وجميع الأجزاء المعدنية لخزانات الوقود. 3: تؤرض مضخات الوقود بموصل أرضى إلى الأرضى العام ويكون من النوع المعزول المقاوم للتفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية. 4: يتم تجهيز موصل أرضى من النحاس الأحمر المجدول (Stranded wire) والمعزول بالبلاستيك (P.V.C) بمقطع لا يقل عن 50مم2. ويوصل أحد طرفيه بشبكة التأريض العمومية. والطرف الآخر يكون مزود بماسك (Clamp) لسهولة تثبيته بجسم عربة نقل الوقود أثناء عملية تفريغ الوقود بالخزانات لتسريب أي شحنات كهرباء استاتيكية. 5: أن تكون خراطيم ملء الوقود من النوع المعدني المغلف بالبلاستيك (عديد كلوريد الفينيل) وأن يكون موصلاً جيداً للكهرباء لتفريغ أي شحنات



كهرواستاتيكية من السيارات أثناء تعبئتها بالوقود في الأرض مباشرة. 6: أن يكون خرطوم تفريغ الوقود من النوع المعدني

المخلف بالبلاستيك (عديد كلوريد الفينيل) لتسريب أي شحنات كهر واستاتيكية أثناء عملية التقريغ من سيارات نقل الوقود إلى الخزانات الأرضية بالمحطة. 7: يتم اختبار صلاحية شبكة التأريض كل خمس سنوات

تعليمات خاصة بالتركيبات الكهربائية: يراعى الالتزام بأصول الصناعة عند تنفيذ الأعمال الكهربائية علاوة على التعليمات التالية:

1: ضرورة اتباع نظام الألوان طبقا لمواصفات الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس الموضح في الجدول رقم (4).

10/4/2/7

جدول رقم (4) يوضح نظام ألوان الموصلات الكهربائية

اللـــون	الموصل
أحمر أو أسود أو أبيض أو بنى	الكهرباء
أزرق فاتح	التعادل
أخضر أو أخضر مختلط بالأصفر	الأرضي

2: التمديدات تكون كالتالى:

- 1. التمديدات التي تتم في الأسقف والجدار تكون داخل مواسير محمية ومقاومة للحرائق أو الاشتعال وتكون مدفونة جيداً ومغطاة من جميع الجوانب بالأسمنت. 2. الجوانب بالأسمنت أو أسلاك التمديدات الأرضية سواء كانت كابلات أو أسلاك تكون داخل مواسير معالجة ضد التفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية وضد التآكل ومقاومة للحريق، وتتبع النظم التالية:
- كابلات الضغط المتوسط (13.8 ك.ف) المارة بالقرب من المنطقة الخطرة تكون على عمق لا يقل عن متر واحد من سطح الاسفات
- كأبلات الضغط المنخفض (127/220/127 فولت) تكون على عمق لا يقل عن 70سم من سطح الإسفات.
- 3. عند تمديد الكابلات في باطن الأرض يتم وضع طبقة من الرمل الجاف تحت الكابلات وأخرى



فوقها وسمك الطبقة 10سم كما يتم وضع بلاطات خراسانية وشريط تحذيري بطول مسار الكابلات. 4. لا يجوز عمل أي وصلات في الأسلاك داخل المواسير سواء في المنطقة الخطرة أو المنطقة الآمنة، كما لا يجوز عمل أي وصلات في الكابلات في تمديدات المنطقة الخطرة أيضاً مع عدم السماح بعمل أي تركيبات كهربائية مؤقتة عدم السماح بعمل أي تركيبات كهربائية مؤقتة

في أي جزء من أجزاء المحطة.

5. يراعى أن تكون جميع الأدوات الكهربائية مثل (المقابس والمفاتيح...إلخ) التي تركب خارج المباني أو على الجدران الخارجية من النوع المحمى ضد المياه والأتربة والأبخرة والأحماض (Outdoor, Weather proof Types).

10/4/2/8 غرفة الكهرباء : ً

1. غرفة توزيع الكهرباء: ضرورة إنشاء غرفة كهرباء داخلية مستقلة لتوزيع الطاقة الكهربائية على أقسام المحطة المختلفة بمساحة لا تقل عن 6 أمتار مربعة، وعلى بعد لا يقل عن عشرة أمتار (مسافة أمان) من المنطقة الخطرة وتكون سماكة الجدران لا تقل عن 20سم مع عدم عمل فتحات

تهوية في الجدار المواجه للمنطقة الخطرة.

2. غرفة شركة الكهرباء: عند الضرورة لتخصيص غرفة كهرباء لتركيب محول شركة الكهرباء يراعى ضرورة الحصول على مخطط وتصميم غرفة المحول الكهربائي من شركة الكهرباء المحلية، وتنشأ الغرفة في موقع لا يقل بعده عن 15 متراً من المنطقة الخطرة ولها واجهة واحدة على الأقل على الشارع مع الأخذ في الاعتبار أن تكون فتحة التهوية ومدخل الغرفة جهة الشارع مع ملاحظة أن

تغطى هذه الفتحة بشبك ضيق الفتحات.

10/4/3

نظام الوقاية والحماية الكهربائية:

. يجب أن تكون جميع القواطع الحاكمة لدوائر المنطقة الخطرة من النوع المؤمن وتعمل بنظام التسريب الأرضي سواء للتيار أو الجهد.

2. يتم عمل دائرة حماية كهربائية للتحكم في فصل التيار الكهربائي عن جميع شبكات الكهرباء الخاصة بالمنطقة الخطرة عند حدوث أي شيء غير عادى لمضخات الوقود، كما يتم عمل دائرة حماية كهربائية أخرى للتحكم في فصل التيار عن جميع شبكات كهرباء المحطة

بالكامل.

أ. لا يجوز عمل غرف تفتيش كهربائية في المنطقة الخطرة وفي حالة الضرورة يتم عمل غرفة تفتيش من النوع المحكم الغلق وفي المنطقة الأمنة فقط، ويمكن استخدام صناديق تفريغ محكمة الغلق عند الحاجة اليها ويجب أن تكون معزولة جيداً بمادة تمنع تآكلها أو تفاعلها مع المواد الكبريتية والأحماض.



4. عند استخدام مصابيح يدوية يجب ألا تعمل على جهد أكبر من 50 فولت وتكون مزودة بكابل مرن جيد العزل كما يفضل أن تكون من النوع الذي يعمل بالبطاريات الجافة ومؤمنة ضد حدوث الشرارة

منها.

5. يجب وضع أدوات إطفاء الحريق الملائمة للشرارة الكهربائية التي يمكن أن تنتج من المعدات والقواطع.

10/4/4 مولد الكهرباء الاحتياطي

1. في حالة تغذية المحطة بمولد كهربائي بصفة أساسية أو بصفة احتياطية عند وجود مصدر تغذية خارجي يراعى الآتي: 2. أن رتم مضرد الممالد في خرفة مستقلة بعداً عن منطقة أحمال محفظ المماد

أن يتم وضع المولد في غرفة مستقلة بعيداً عن منطقة أحمال وحفظ المواد الترولية وتكونٍ أبواب الخدمة وفتحات التهوية على اتجاه

مضاد للمحطّة وبمسافة أمان لا تقل عن خمسة عشر متراً. 3. تكون ماسورة عادم الماكينة المركبة على المولد الكهربائي أعلى ما يمكن فوق سطح الغرفة رأسيا وبحيث لا يقل ارتفاعها عن 2.5متر. 4. يجب تأمين خزان الوقود اليومي الخاص بتموين الماكينة الخاصة بالمولد الكهربائي ضد الحريق. 5.

عدم ترك أو وضع أي مواد ملتهبة داخل عرفة المولد كتُخزين الشحوم والزيوت وخلافه.

10/5 الاشتراطات الميكانيكية:

يلزم اتباع الاشتراطات الميكانيكية عند تصميم الأعمال الميكانيكية لمحطات الوقود كما يلى:

10/5/1 خزان الوقـــود:

- 1. يجب أن تكون المواد الداخلة في إنشاء الخزان ملائمة وغير متأثرة بالمواد البترولية التي سيتم تخزينها ويمكن أن يستخدم فيها الصلب أو أية مادة أخرى مناسبة.
- ألا يقل سمك ألواح الصلب في أي مقطع عن 6مم.
 أن يكون لكل قسم من الخزان وسيلة مستقلة لقياس كمية الوقود به في حالة و جو د أكثر من قسم بالخزان.
- 4. في حالة ملء الخزان بأنبوبة ملء رأسية فيجب أن تستخدم هذه الأنبوبة في إدخال مقياس كمية الوقود بالخزان. ويجب أن يلحم في قاع الخزان مباشرة تحت أنبوبة الملء لوح من الصلب بسمك لا يقل عن سمك الخزان وأن يكون مقياس العمق مصنوعا من مادة غير حديدية. 5.
- إذا كان الخزان مزوداً بأنبوبة ملء مائلة فيجب ألا يستخدم مقياس العمق في قياس كمية الوقود بالخزان ويجب أن تستخدم وسيلة أخرى مناسبة للقياس.
- أن تدخل خطوط أنابيب الملء والتهوية والتغذية إلى الخزان من القمة فقط عند المستوى الرأسي المار بالمحور الطولي للخزان.
- 7. ألا يزيد الضغط الاستاتيكي الناشئ عند قاع الخزان على 70 كيلو بسكال عندما تكون أنبوبة الملء مملوءة بالوقود. 8.
- أن يتم ملء الخزان بالماء وتعريضه لضغط هيدروستاتيكي مقداره 135 كيلو بسكال لمدة لا تقل عن 15 دقيقة، وذلك بعد وضعه في الحفرة وقبل إحاطته بالخرسانة أو الرمل للتحقق من عدم وجود



تسرب من الخزان أو يتم تعريض الخزان لضغط هوائي داخلي مقداره 125 كيلو بسكال لفترة زمنية طبقا للجدول رقم (5) التالي:

جدول رقم (5) يوضح فترات الاختبارات الخاصة بالضغط طبقا للطاقة التخزينية

	J J. C - J.
فترة الأختبار	الطاقة التخزينية المتوسطة لا تتعدى
24 ساعة	15000 لتر
48 ساعة	20000 لتر
72 ساعة	45000 لتر
96 ساعة	60000 لتر

9. أن تحاط توصيلات فتحات الدخول والملء والتغذية والتهوية بغرفة تقتيش من الطوب أو الخرسانة مع تزويدها بغطاء له قفل وكذلك بمانع تسرب مزدوج أو يكون مرتفعا إلى مسافة 5سم فوق مستوى أرضية منطقة الخدمة مع إحاطته بمنحدر خرساني.

10/5/2 مضخة الوقـــود:

- 1. أن تزود المضخة الآلية للوقود بوسيلة تلقائية لتحديد كمية الوقود بحيث تمنع تدفق أكثر من 90 لتراً من الوقود في كل مرة تشغل فيها المضخة. 2.
- يجب أن تكون المضخة الآلية للوقود مجهزة بوسيلة تبريد ميكانيكية تمكنها من العمل المتواصل دون ارتفاع درجة الحرارة بها.
- 3. أن تزود المضخة بوسيلة تحكم لا تسمح لها بالعمل إلا عند رفع الفوهة من مكانها المعتاد وتشغيل المفتاح اليدوي الموجود على المضخة، كما تعمل هذه الوسيلة على إيقاف المضخة عند إعادة الفوهة إلى وضعها المعتاد.
- 4. أن تركب أنبوبة الرجوع الجانبية بحيث تعمل على إعادة الوقود الزائد إلى الخزان وألا يزيد الحد الأقصى للضغط الذي يبدأ عنده الرجوع عن 20 كيلو بسكال. 5.
- إذا زودت المضخة بمبين زجاجي فيجب أن يتّحمل الزّجاج ضغطا هيدروستاتيكي مقداره 50 كيلو بسكال. 6.
- أن يتوفر تيار هواء مناسب للتهوية حول المضخة وألا تقل المساحة الكلية الفعالة لفتحات التهوية عن 75 سم2.
- 7. أن يكون خرطوم التوزيع من النوع الموصل للكهرباء وذو سطح خارجي أملس ومقاوم للعوامل الجوية والتآكل والمواد البترولية وألا يزيد طوله عن 4 أمتار وأن يكون مقاس قطر الخرطوم الداخلي من 20-30 مم.



8. في حالة إمكانية حدوث أي تسرب للوقود في الفراغ الموجود تحت غلاف المضخة فيلزم استخدام وسائل مناسبة مثل ملء الفراغ بالرمل ليمكن امتصاص هذا التسرب. 9.

أن يتم عمل مجارى مناسبة لأرضية منطقة العمل وتتخذ الاحتياطات اللازمة لمنع تسرب البنزين إلى مواسير الصرف أو المجارى.

10/5/3 فوهة تصريف الوقـــود:

- أن تزود فوهة تصريف الوقود بقطاع تلقائي يمنع تناثر الوقود نتيجة الارتداد أو نتيجة زيادة الملء وألا يزيد معدل التصريف اللازم لتشغيل القاطع على نصف معدل التصريف المضبوط عليه ذراع فتح الفوهة.
- 2. ألا تزود المضخات التي يتم تشغيلها بواسطة عامل بذراع لفتح الصمام إلا إذا توافرت جميع الشروط التالية:
- 1: أتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم إزاحة الفوهة من أنبوبة الملء للسيارة أثناء عمليات الملء العادية.
- 2: في حالة سقوط الفوهة من أنبوبة الملء للسيارة فيجب أن يتم اعتاق ذراع تشغيل صمام الفوهة تلقائيا عند اصطدام الفوهة بالسيارة أو بالأرض وأن يتوقف تدفق الوقود في الحال. 3: أن يتم تركيب الفوهة في خرطوم التصريف بطريقة تضمن توقف تدفق الوقود وإعتاق الفوهة من مجموعة التصريف في حالة تحرك السيارة أثناء تواجد الفوهة في أنبوبة الملء وذلك قبل أن يحدث تلف في صمام التحكم أو الخرطوم أو المضخة.
 - قوهة مضخة الوقود في محطات الخدمة الذاتية للسيارات: بالإضافة إلى ما سبق يجب أن تتوفر المتطلبات التالية:
- 1: أن يكون الحد الأدنى لمعدل التصريف اللازم لتشغيل قاطع التصريف 9.00 لترات/ دقيقة. 2:
- يجب بعد تشغيل القاطع ألا يكون من الممكن إعادة التصريف بدون إعادة ذراع التحكم في الفوهة أولاً إلى وضع القفل.
- 3: أَنْ تَزُود الفوهة بأداة تمنع التصريف إلا أذا وضعت الفوهة في وضعها الصحيح أو تم توجيهها إلى أسفل.
- 4: أَن تَتَخَذَ الاحتياطاتُ اللازَمةُ لَإعادة الخرطوم تلقائيا إلى وضعه الطبيعي الآمن بجوار المضخة بعد الاستخدام.

10/5/4 الأنابيب وملحقاتها:

1. ألا تؤثر المنتجات البترولية على الأنابيب والصمامات وملحقاتها وكذلك على أي حلقات وصل. 2.

ألا يحدث تلف أو تسرب للأنابيب وتوصيلاتها بتأثير الإجهادات الناشئة عن التمدد الحراري أو القوى الأخرى التي تحدث أثناء الخدمة العادية (مثل مرور السيارات) كما يجب أن تتحمل الإجهادات

وارتفاع درجات الحرارة التي تؤثر عليها عند تعرضها للحريق أو أن

يتم حمايتها بطريقة مناسبة ضد تلك الظروف. 3.

أن يزود خط الأنابيب بعدد كاف من الصمامات لتحقيق التشغيل بكفاءة وأمان أثناء التشغيل العادي وكذلك في حالة حدوث أي تلف أو في حالات الطوارئ ويجب ألا يقل عددها عن صمامين أحدهما عند اتصال الأنابيب بالخزان والأخر عند اتصال الأنابيب بمضخة الوقود.



أن يتم حماية الأنابيب من التآكل ودهانها بدهان مقاوم لذلك.

5. أن توضع خُطُوط الأنابيب بحيث لا تتلف تحت ظروف التشغيل العادية ويفضل الايقل انحدار أنابيب التهوية والتغذية وأنابيب الملء المائلة عن 1:40 في اتجاه الخزان.

6. ألا تقل المسافة الأفقية بين موضع مخرج أنبوبة التهوية وأي حد من حدود المحطة أو أية فتحة في أي مبنى عن مترين.

7. أن يتم اختبار الأنابيب وتوصيلاتها بضغط داخلي هيدروستاتيكي قدره 135 كيلو بسكال لمدة لا تقل عن 10 دقائق للتأكد من عدم وجود تسرب فيها قبل تغطيتها بالخرسانة أو الرمل.

8. أن تدهن الأنابيب وترقم بطريقة مناسبة تسمح بالتعرف السهل على محتوياتها.

9. أن تدعم خطوط الأنابيب المدفونة تحته الأرض وتغطى بطبقة من الخرسانة الناعمة لا يقل سمكها عن 15سم أو يتم حمايتها ببلاط من الحجر وفي حالة وجود حركة للسيارات فوق خطوط الأنابيب فيجب تغطية المنطقة بالخرسانة المسلحة.

10. أن تملأ المجارى التي توضع بداخلها الأنابيب بالرمل الجاف أو ما يماثله وأن تكون بأبعاد مناسبة لتسهيل أعمال الصيانة للصمامات والملحقات.

11. يراعى أن تكون الوصلات بين الخزان والأنابيب وبين الأنابيب والمضخة مجهزة بطريقة تسمح لها بالحركة لتلافي تسرب الوقود منها أثناء حركة السيارات فوقها.

10/5/5 معدات إطفاء الحريق:

1. تزود محطات الوقود ومراكز خدمة السيارات بالمعدات والمواد المناسبة لإطفاء الحريق في مراحله الأولية، ويجب أن يكون عدد ونوع طفايات الحريق طبقا لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عن العدد الموضح بالجدول رقم (6) التالي:

جدول رقم (6) يوضح عدد طفايات الحريق طبقا لعدد المضخات

جهاز إطفاء ر غ <i>وي</i> 34 جالون	جهاز إطفاء ر غوي 10 جالون	طفايات حريق بودرة كيميائية جافة 12 كجم	د مضخات الوقود
-	2	3	من 1 إلى 3
1	2	9	من 4 إلى 7
2	3	13	من 8 إلى 11
3	5	17	من 12 إلى 15
4	7	20	من 16 إلى 20



عند مضدّات الوقود عن عُسرين مضدّة فيضاف إلى الجبول السابق عند (2) كجم وعند (1) طفاية رنحوي (10) جالون لكل دُمس مضدّات وقود ملحوظة : وَلَمُ طَفَايَةٍ حريق بونرة جافّة (12) : إِنَّا طَفَايةً

2. توفير طفايات آلية تعمل تلقائيًا عند ارتفاع درجة الحرارة إلى حد معين وتركب فوق منطقة مضخات الوقود في سقف المظلة بواقع طفاية واحدة لكل مظلة وكذلك يراعى وجود طفاية حريق يدوية واحدة على الأقل سعتها من (6-10) كجم مسحوق جاف بالقرب من فتحة خزان الوقود وأخرى بالقرب من مدخل غرفة مولد الكهرباء (إن وجد). 3.

يجب وضع عدد كاف من الجرادل المملوءة بالرمل في أماكن مناسبة وسهلة المنال للأفراد العاملين بالمحطة وفقا لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عددها عن اثنين عند كل من منطقة مضخات الوقود وبجوار طفاية الحريق عند فتحة خزان الوقود وكذلك عند كل منطقة مخصصة لتزويد السيارات بالزيوت.

4. محابس المطافئ:

1: يجب إنشاء محبس مطافئ (مأخذ ماء لإطفاء الحريق) به مخرجان بمقاس 2.5 بوصة ويكون تسنين المخارج مماثل Screw Hose Threading المستخدم في الدفاع المدني (Ansht American national)).

وبالنسبة للمحطات الكبيرة ـ الفئتين أ، ب ـ فيجب تو فر محبسين للمطافئ على الأقل في جهتين مختلفتين داخل المحطة.

- 2: تكون محابس الإطفآء على بعد لا يقل عن (15م) خمسة عشر مترا من منطقة المضخات ومنطقة التفريغ وألا تزيد المسافة عن 30 متراً بأي حال من الأحوال.
- 3: يجب توفر مصدر واحد للمياه على الأقل لمحابس الإطفاء: إما من النظام العام لمياه إطفاء الحريق، أو من خزان خاص لا تقل سعته عن ثلاثين ألف جالون يقام لهذا الغرض في المحطة مزود بمضخة إطفاء ذاتية التحضير بطاقة 500 جالون في الدقيقة وضغط 7 رطل/ بوصة المربعة عند مخارج محابس الاطفاء.
- 4: توضع مضخة الإطفاء في غرفة منعزلة على بعد لا يقل عن عشرين مترا من منطقة مضخات الوقود أو منطقة التفريغ مع عمل التهوية اللازمة لها.
- 5: يجب أن يكون عند كل محبس إطفاء صندوق خراطيم حسب ما هو موضح في الجدول رقم (7) التالي:

جدول رقم (7) يوضح محتويات صندوق الخراطيم



العدد المطلوب	النــوع
4	خراطيم بطول 30 متر وقطر 1.5 بوصة
4	فوهة رش ماء حريق قطر 1.5 بوصة ومزودة بمقبض مسدس
2	ن خراطیم ذات مدخل 2.5 بوصفة ومخرجین بصمامات قطر 1.5 بوصة
2	مجمعات خراطيم ذات مدخلين قطر 1.5 بوصة وخرج قطر 2.5 بوصة
2	مفتاح خراطيم 2.5 بوصة
2	مفتاح خراطيم 1.5 بوصة

الاشتراطات الصحية: 10/6

تعتبر المواد المتطايرة وغير المتطايرة من منتجات البترول مصدراً للخطورة إذا تم تصريفها مباشرة للشبكات العامة للصرف الصحي، فالبترول مادة سريعة التطاير وإذا تم تصريفها للشبكات قد تسبب انفجارا وتدميرا للممتلكات، بينما المنتجات غير المتطايرة مثل الزيوت الثقيلة والشحوم الصناعية يصعب معالجتها في محطات المعالجة وتتسبب في انسداد المواسير، لذلك يلزم معالجة المياه المحتوية على الزيوت والشحوم والمواد البترولية مسبقا قبل السماح بتصريفها للشبكات العامة للصرف الصحى أو الصرف الداخلي في حالة عدم وجود شبكة صرف صحى عامة وتراعى في ذلك الضوابط التالبة

10/6/2

تنص مقاييس حماية البيئة (الوثيقة 1401 - 01, 1402هـ) الصادرة من 10/6/1 مصلحة الأرصاد وحماية البيئة ـ على أن تطبق النسب المطلوبة للمعالجة المسبقة لمياه الصرف الصحى قبل تصريفها إلى الشبكة العامة وفق الإرشادات التالية:

120 ملجم/ لتر - شحوم وزيوت 150 ملجم/لتر 5.0 ملجم/ لتر - فينــو ل - إجمالي هيدرو كربونات مكلورة

وعند تجاوز المواد المذكورة للحدود المشار إليها بأعلاه فإنه يلزم معالجتها مسبقًا قبل

صرفها إلى شبكة الصرف الصحى العامة، ويتم تحديد أساليب قياس التصرف وجميع العينات وطرق التحليل بالمعمل، وفقا للطرق القياسية لاختبار المياه، ومياه الصرف الصحى المعدة بواسطة الهيئات الأمريكية، "رابطة الصحة العامة" و "رابطة أعمال

المياه" و "اتحاد مراقبة تلوث المياه"

لا يسمح بتصريف أي من السوائل التالي ذكرها إلى شبكة الصرف

 جازولين - بنزين - نفتالين - زيت البترول - أو أي سائل قابل للاشتعال أو للانفجار صلبا كان أو غازيا.

2. مياه الصرف التي تحتوي على أكثر من 25جزء في المليون مليجرام/ لتر من زيت البترول أو زيوت لا تتحلل بيولوجيًا أو أي منتج من أصل زيت معدني.

3. مياه الصرف التي تحتوى على زيوت عامة أو دهون أو شحوم.



4. وإذا تم تصريف المياه أو المخلفات التي تحتوى على المواد المشار اليها بأعلاه إلى الشبكات العامة (للصرف الصحي) فيكون الجهة المختصة رفض تصريفها أو إلزام صاحب (المحطة/ مركز خدمة السيارات) بعمل معالجة مسبقة لدرجة مقبولة - كما هو وارد بالبند (4 - 1) - للسماح بتصريفها أو التحكم في الكميات ومعدل الصرف لضمان التقيد بحدود النسب المسموح بها أو تحصيل تكاليف نقل

ومعالجة هذه المخلفات.

- 10/6/3 للجهة التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية الحق في مراجعة التصميم والتركيب لأجهزة ومعدات وحدات المعالجة اللازمة قبل الموافقة عليها، وتوضع هذه الوحدات في مواقع مناسبة يسهل تنظيفها والكشف عليها بسرعة.
- 10/6/4 في حالة الصرف المحلي تتم المعالجة في غرفة الترسيب والتصفية من الزيوت وخلافه كما يتم التأكد من سلامة وكفاءة التربة وسعة ودقة الزيوت الخاصة بذلك.
- 10/6/5 يجب عمل ميول عامة في أرضية المحطة تؤدى إلى قنوات خاصة بالصرف داخل الموقع تؤدى إلى مصايد الشحوم أو البنزين حيث تتم معالجتها قبل صرفها على شبكات الصرف الصحي العامة أو الصرف المحلى الخاص بالموقع ولا يسمح بتسرب أي سوائل خارج الموقع.

 10/6/6

عند تصميم المصايد للشحوم والزيوت يراعي ما يلي:

- 1. تكون سعة مصيدة الشحوم والزيوت مناسبة لكميات الماء المستعمل. 2. عدم صرف أي مخلفات عبر المصيدة عدا الشحوم والزيوت المختلطة بالماء. 3. يراعي أن تكون المساحة السطحية للمصيدة كبيرة قدر الإمكان لتجنب ارتفاع درجة حرارة المياه المراد معالجتها ولتوفير التهوية المناسبة
 - 4. عمل عوارض لتقليل سرعة الدخول.
- 5. خفض منسوب المخرج لمنع مرور الشحوم والزيوت منه.
 6. جوانب المصيدة تكون منحدرة ويفضل أن يكون قاعها مخروطيا ويوصل المخرج في أسفل قاع المخروط.
 - 7. تنظيم وسائل كشط وإزالة الشحوم والزيوت العائمة.
 - 8. يتم صيانة المصائد بعناية وبصفة مستمرة.

10/6/7 مصايد البنزين:

1. غاز البنزين قابل للاشتعال وسام، ولما كان هذا الغاز أثقل من الهواء فإنه أقرب للتجمع في الأماكن المنخفضة مثل المواسير وغرف التقيش العميقة ولذا يجب أن يزال بالتهوية. 2. مصيدة البترول عبارة عن غرفة مصمتة ومعزولة ذات قواطع متعددة وتوضع القواطع متتالية ومخارجها تحت مستوى الماء حتى يتم حجز البنزين وتجهز الغرفة بأغطية غير منفذة للهواء لمنع أخطار الاشتعال، ويتم تأمين التهوية اللازمة للتخلص من غاز البترول، ويجب أن يكون ارتفاع أنابيب التهوية كافيا لتلافي كافة أخطار الاشتعال ونهاياتها السفلية تدلى أقرب ما يكون من سطح الماء

لاستخلاص غاز البترول.



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

11. الغرامات والجزاءات



11. الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل وصيانة وإدارة محطة الوقود وفقًا للشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزمًا بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 بتاريخ 6/8/1423هـ، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات المذكورة فسوف يكون المستثمر ملتزمًا بدفع الغرامات التي تقررها الأمانة أو البلدية.

وإذا ترتب على مخالفات المستثمر إضرار بالمرافق العامة من: مياه، وصرف صحي، وتصريف سيول فإنه ستطبق عليه الجزاءات والغرامات الواردة في نظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/62 في 20/12/1405 هـ، ولائحة المخالفات ومقدار الغرامات لمرفق المياه والصرف الصحي والسيول وقواعد إجراءات ضبطها الصادرة بقرار وزير الشئون البلدية في 1/12/1419 هـ، وذاك كما هم معضح في ما المياه المياد في 21/12/1419 هـ، وذاك كما هم معضح في ما المياد في معضم في المياد في معضم في المياد في معضم في المياد في المياد في المياد في معضم في المياد في المياد في المياد في معضم في المياد في ا

والقروية رقم 52240 في 21/12/1419 هـ ، وذلك كما هو موضع فيما يلي: م نوع المخالفة قيمة الغرامة العرامة المعالفة المعالفة العرامة العرامة العرامة المعالفة أو عازية في المعالفة أو عازية في المعالفة المعالفة أو عازية في المعالفة المعالفة

ملاحظات	قيمة الغرامة	نوع المخالفة	م
نظام حماية المرافق مادة (5) واللائحة ـ الفصل الثاني ـ المجموعة الأولى ـ بند(15)	100 000	تعمد إلقاء أو وضع مواد صلبة أو سائلة أو غازية في أي مصدر من مصادر المياه أو الخزانات أو المحطات أو تمديدات المياه.	1
نظام حماية المرافق مادة (6) واللائحة - الفصل الثاني - المجموعة الثانية - بند(14)	20 000	التسبب في إلقاء أو تسريب مواد ضارة صلبة أو سائلة أو غازية في أي من مصادر المياه أو الخزانات أو المحطات أو تمديدات المياه.	2
نظام حماية المرافق مادة (5) واللائحة - الفصل الثالث - المجموعة الأولى - بند(9)	30 000	تعمد إلقاء مواد صلبة أو أتربة أو مخلفات أو زيوت أو شحوم أو مواد كيماوية أو أية مواد سائلة لا تتوافر فيها شروط الصرف على الشبكات في غرف التفتيش أو شبكات الصرف الصحي أو بدون إذن المصلحة.	3
نظام حماية المرافق مادة (6) واللائحة ـ الفصل الثالث ـ المجموعة الثانية ـ بند(9)	20 000	التسبب في القاء مواد ضارة سواء كانت صلبة أو سائلة أو غازية في غرفة التفتيش أو مطبق (مانهول) سواء كانت رئيسية أو فرعية.	4
نظام حماية المرافق مادة (7) لائحة ـ الفصل الثالث ـ المجموعة الثالثة-بند(6)	10 000	الاعتداء على شبكة الصرف الصحي بالقاء الزيوت والشحوم والفضلات سواء كانت مواد كيماوية أو مخلفات صناعية أو خلاف ذلك.	5
نظام حماية المرافق مادة (5) واللائحة ـ الفصل الرابع ـ المجموعة الأولى ـ بند(9)	5 000	تعمد إلقاء مواد صلبة أو أتربة أو مخلفات أو زيوت أو شحوم ومواد كيماوية من خلال غرف التفتيش أو القنوات الخاصة لتصريف السيول	6

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن

12. المرفقات (الملاحق)



12/1 نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج 6/7)


المحترم. من رغبتكم تأجير في إقامة وإدارة وتشغيل محطة وإ	/ 14 هـ المتض	' / ż	سعادة رئيس بلدية: المنشور بالصحف بتاريخ	شادة الساعلانكم
حى رقب محطة والدارة وتشغيل محطة وا	/ ۱۲ حــ محــــــــــــــــــــــــــــــــ	,	موقع في مدينة	ہدرہ ہے ہدرے
وجب الإيصال المرفق صورته واط	اصفات المنافسة بمر	ىة شروط ومو	وحيث تم شراؤنا لكراس	
نة العقار على الطبيعة معاينة تامة نا	لمنافسة، كما تم معايا	الخاصة بهذه ا	علي كافة الاشتراطات	
الجه	S 1	11 1 50 81 1		
بأجرة سنوية قدرها (توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وض	فقار الموضيح أعلاه وأبرالم أورفي ودر	ا لاستنجار اك كراسة الشري	سعاديكم بعرضيه	
توقيع جميع صفحاتها من قبلت و ص في كه اسه	طوالمواصفات بعد المستندات المطلوبة	حراسه استروا كاملة وكافة ا	بنكى يعادل أجرة سنة	
ــي ــر ٠٠٠٠	.,			الشروط والمواصفا
			اسم المستثمر	
			رقم بطاقة الأحوال	
ناريخ	بد	<u> </u>	صادرة من	
جوال		فاكس	هاتف	
تاريخ التقديم	ي	الرمز البريد	ص.ب	
			ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
			.5 9	
	•••••	•••••		
			اسم الشركة	
			رقم السجل التجاري	
اريخ	بت		صادرة من	
	•		نوع النشاط	
جوال		فاكس	هاتف	
رمز	الر		ص.ب	
			العنوان:	•
•••••	•••••	•••••	•••••	
رسمي	الختم ال		التوقيع	
			التاريخ	
			العاريي	



المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

12/2

12/3





نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج 6/3)

محضر تسليم عقار
الرقم: التاريخ: / / 14هـ العقار رقم: بلدية
رقم عقد التأجير: اسم المستثمر:
<u>اق</u> ـــرار
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته بعاليه في يوم
صورة لملف العقار



12/4 إقرار من المستثمر

- 3

يقر المستثمر بما يلي: 1- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها. 2. اطلع على جميع النَّظمُ السعوديةُ المعمولُ بها ذات الصَّلة بموضُّوع المزَّ ايدة وعلى وجه

> 1) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ 1441/06/29 هـ

2) لائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية. 3)لائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابح والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها.

4) نظام الفنادق الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 384 في 5/4/1395.

عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم التوقيع

> كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن



12/5 نموذج العقد



				رقم العقد
		,		تاريخ العقد
		عقد تأجير		
لأتفاق بين كل	//	الموافق	•••••	إنه في يوم
				من : 1. اسم الأمانة/البلدية
ويمثلها	ِهاا	ومقر		1. الأمانة/البلدية
هذا	ِها علی		التوقيع	في العقد
•••••		بصفته.		٤
				طرف أول العنوان
				,
•••••	س	فاك		
11:		المدينة	••••	()
יעראלי.				ص.ب البريدي
				البريد
				الإلْيكتروني
5 N. 5		المدية		ä
	•••••		يخ/	ریم من بتار
				2. اسم المستثمر
		•••••		المستثمر
/			•••••	 شرکة
/				سرت. مؤسسة
				•••••
صادر	قم		تجاری	سجل
l'ia	قم على	پخ۔\ان. قدم النہ قدم	بنار ة	من مردة الما
ەنت.	على 	التوليع بصفته		ويمثلها العقد
بالتفويض		لتوقيع	في ا	
		ب	طرف ثانی	رقم العنوان
				العنوان
•••••	•••••	•••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	••••••
•••••		فاکس	•••••	هاتف
•.			••	
الرمز.	•••••	مدينة		A.
			•••••	البريدي



البر يد الإليكتروني.... بناء على الإجراءات المنتهية بخطابفي /ً.../ أنسي القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار ا الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي: : تعريف لمفردات العقد. المادة الأولى هو الأرض المملوكة للأمانة/ للبلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد. الموقع هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار. العقار هو محطة الوقود المراد إقامتها من قبل المستثمر على الموقع المحددة المشروع بياناته كما هو موضح أدناه. هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الجهات ذات العلاقة : النَّاحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع. كراسة الشروط والمواصفات. الكراسة : مستندات العقد المادة الثانية المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد: كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها. 2. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد. المادة : وصف العقار الثالثة بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي: موقع العقار: المدبنة الحي الشارع رقم العقار: -رقم المخطط: حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق) شمالا: مترا بطول بطول جنوبا: مترا شرقا: بطول متر ا بطول ▪ غربا: مساحة العقار: المساحة الإجمالية: (متر مربع مساحة المباني: طابقا واحدا عدد الأدوار : نوع البناء : : الغرض من العقد المادة الرابعة

.2



الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإدارة وتشغيل محطة وقود ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد سنوات (سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ البلديه، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة () () (التجهيز والإنشاء، وهي تعادل 5% من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي

الإيجار السنوي للعقار ريال (ويال (ويال فقط) ويتم سداد البحار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة بالإضافة على تحصيل ضريبة القيمة المضافة لقيمة الإيجار السنوي. المادة الثامنة : الترامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- 1. الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
- تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- 3. توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة عسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
 - تنفيذ المشروع وفقا للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- 5. الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وقعًا للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- 6. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- 7. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- 8. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
- 9. الالتزام بالاشتراطات الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية
 - 10. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة : الرقابة على تنفيذ العقد التاسعة

للأمانة/اللبادية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد

المادة الحادية عشر: التنازل عن العقد

كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن



لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/ البلدية.

> : الغرامات والجزاءات المادة الثانية

عثىر

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 في 6/8/1422هـ والتعميم الوزاري رقم 5367/4 و ف في 25/1/1423هـ. و للأمانة/للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة فيما لم يرد منها بلائحة الغر امات والجزاءات.

وفي حالة حدوث مخالفات يترتب عليها إضرار بمرفق المياه أو الصرف الصحي أو تصريف السيول تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم

الملكي رقم م/62 في 20/12/1405 هـ.

المادة الثالثة : فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

1. إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها. 2. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كليا أو جزئيًا، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يومًا من تاريخ إخطاره بالإنذار.

3. إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من

تاريخ إخطاره بالإنذار. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.

5. إذا أُفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.

6. إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

: الغاء العقد المادة الرابعة

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

: المنشآت المقامة على العقار المادة الخامسة

يلتزم المستثمر بأن تكون المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق الأمانة/ للبلدية بعد أنتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشأت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة : مرجع العقد

عثىر

كراسة شروطومواصفات محطات الوقود داخل المدن



فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ 1441/06/29 هـ

المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين

عثسر

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ 1441/06/29 هـ.

المادة الثامنة عشر: شروط أخرى

الشروط

المادة التاسعة

عثير

يقر الطرفان أنّ العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول

بخطاب مسجل.

واالله ولى التوفيق،،،

من ثلاث نسخ أصلية أصلية أصلية الطرف الثاني

حرر هذا العقد بتاريخ / / واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الثاني

الطرف الأول